

١٠- هذا وتتألب الآفاق الجديدة التي بلغها العلم والتقنية مزيدا من التعاون الدولي . ونحن نؤكد من جديد عزمنا على الاستفادة التامة ، ولا سيما عن طريق الامم المتحدة ، من الفرص التي لم يسبق لها مثيل والتي اوجدتها فتوحات العلم والتقنية لمصلحة الشعوب في كل مكان في ميادين منها الفضاء الخارجي ، واستخدام قيعان البحار الموجودة خارج حدود الولاية القومية في الاغراض السلمية ، وتحسين نوعية البيئة ، وذلك بحيث يتاح للبلدان المتقدمة النمو والبلدان المتنامية على السواء ان تشارك مشاركة عادلة في فوائد الفتوحات العلمية والتقنية ، وان تسهم بذلك في التصجيل بالانماء الاقتصاد في جميع انحاء العالم .

١١- ان الزيادة الكبيرة في عدد اعضاء المنظمة منذ سنة ١٩٤٥ يشهد على حيويتها ؛ الا ان عالمية عضوية المنظمة لم تتحقق بعد . واننا لنعرب عن املنا في ان تصبح جميع الدول الاخرى المحبة للسلم والتي تقبل بالالتزامات الواردة في الميثاق وترى المنظمة انها قادرة على تنفيذ تلك الالتزامات وراغبة في تنفيذها ، اعضاء في المنظمة في المستقبل القريب . ومن المرغوب فيه ايضا ايجاد الطرق والوسائل المؤدية الى دعم فعالية المنظمة في القيام باعمالها المتزايدة حجما وتعقيدا في جميع مجالات نشاطاتها ، وبخاصة تلك المتعلقة بدعم السلم والامن الدوليين ، بما في ذلك التوسع في ترشيد توزيع الاعمال وتنسيقها فيما بين مختلف الوكالات والمنظمات التابعة للامم المتحدة .

١٢- وتواجه البشرية اليوم موقفا حاسما يحتم عليها الاختيار الصاجل بين احد امرين : فاما زيادة التعاون السلمي والتقدم ، واما الفرقة والنزاع ، بل الفناء . ونحن ممثلي الدول الاعضاء في الامم المتحدة ، ان نحتمل رسميا بالذكرى الخامسة والعشرين للامم المتحدة ، نؤكد من جديد عزمنا على بذل قصارنا لتأمين سلام دائم على الارض ولمراعاة المقاصد والمبادئ المقررة في الميثاق ، ولنا كل الثقة في ان تؤدي الاعمال التي تضطلع بها الامم المتحدة الى السير بالبشرية قدما في طريق السلم والعدل والتقدم .

الجلسة العامة ١٨٨٣

٢٤ تشرين الاول (اكتوبر) ١٩٧٠

القرار ٢٦٢٨ (الدورة ٢٥)

الحالة في الشرق الاوسط

ان الجمعية العامة ،

ان يساورها القلق الشديد لكون استمرار الحالة الراهنة الخطيرة المتدهورة في الشرق الاوسط . يشكل تهديدا جديا للسلم والامن الدوليين ،

وان تؤكد من جديد عدم الاعتراف بأية مكاسب اقليمية ناتجة عن التهديد باستخدام القوة او استعمالها ،

وان تأسف لاستمرار اعتلال الاقاليم العربية منذ ٥ حزيران (يونيه) ١٩٦٧ ،

وان يساورها القلق الشديد لان قرار مجلس الامن ٢٤٢ (١٩٦٧) الصادر في ٢٢ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٦٧ ، الذي اتخذ بالاجماع والذي ينص على تسوية سلمية للحالة في الشرق الاوسط ، لم ينفذ الى الآن ،

وقد نارت في البند المعنون : " الحالة في الشرق الاوسط " ،

١- تؤكد من جديد ان اكتساب الاقاليم بالقوة امر غير جائز ، وانه يجب لذلك رد الاقاليم التي تم احتلالها على ذلك الوجه ؛

٢- وتؤكد من جديد ان ايجاد سلم عادل دائم في الشرق الاوسط يجب ان يتضمن تطبيق كل من المبدأين التاليين :

(أ) انسحاب القوات المسلحة الاسرائيلية من الاقاليم التي احتلت خلال النزاع الاخير ؛

(ب) انهاء جميع الادعاءات بوجود حالة حرب او جميع حالات الحرب واحترام بسلامة وسلامة الاقليمية والاستقلال السياسي لكل دولة في المنطقة وعقها في العيش بسلام داخل حدود آمنة محترفة بها في منجى من التهديد باعمال العنف او من اعمال العنف ، والاعتراف بذلك كله ؛

٣- وتدرك ان احترام حقوق الفلسطينيين هو عنصر لاغنى عنه في ايجاد سلم عادل دائم في الشرق الاوسط ؛

٤- وتحث على التنفيذ السريع لقرار مجلس الامن ٢٤٢ (١٩٦٧) الذي ينص على التسوية السلمية للحالة في الشرق الاوسط ، بجميع اجزائه ؛

٥- وتدعو الاطراف المعنية مباشرة الى الاعاز الى ممثليهم باستئناف الاتصال مع الممثل الخاص للامين العام في الشرق الاوسط بغية تمكينه من القيام ، في اقرب وقت ممكن ، بالمهمة المناطة به ، مهمة تنفيذ قرار مجلس الامن بجميع اجزائه ؛

٦- وتوصي الاطراف بتمديد وقف اطلاق النار لمدة ثلاثة اشهر لكي يتسنى لهم الدخول في محادثات تحت رعاية الممثل الخاص بقصد اكمال قرار مجلس الامن ٢٤٢ (١٩٦٧) ؛

٧- وتلتزم من الامين العام اعلام مجلس الامن خلال فترة شهرين ، واعلام الجمعية العامة ، عند الاقتضاء ، عن جهود الممثل الخاص وعن تنفيذ قرار مجلس الامن ٢٤٢ (١٩٦٧) ؛

٨- وتلتزم من مجلس الامن ان ينظر ، عند الضرورة ، في اتخاذ الترتيبات اللازمة ، طبقا للمواد المختصة من ميثاق الامم المتحدة ، لتأمين تنفيذ قراره .

الجلسة العامة ١٨٩٦
٤ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٧٠

القرار ٢٦٣٢ (الدورة ٢٥)

ترشيد اجراءات الجمعية العامة وتنظيمها

ان الجمعية العامة ،

ان تدرك ان ازدياد مسؤولياتها وعدد اعضاءها تجعل اعادة النظر في اجراءاتها وفسح
تنظيم اعمالها امرا مستوصوا ،

وادرأكامنها ان الامم المتحدة مطالبة اكثر فاكثر بمواجهة تحديات جديدة والقيام بمبادرات جديدة

وان تضح نصب عينيها ضرورة تأمين مناقشة جميع البنود السياسية والانمائية الهامة في الهيئة
المناسبة وبقائها قيد الدرس المستفيض ،

١- تلتزم من رئيس الجمعية العامة ان يشكل خلال دورتها هذه لجنة خاصة لترشيد اجراءات
الجمعية العامة وتنظيمها تؤلف من احدى وثلاثين دولة عضوا على اساس التوزيع الجغرافي العادل ،
وذلك لدراسة الارق والوسائل المؤدية الى تحسين اجراءات الجمعية وتنظيمها وفقا لاحكام ميثاق الامم
المتحدة ، بما في ذلك توزيع بنود جدول الاعمال ، وتنظيم العمل ، والوثائق ، والنظام الداخلي والمسائل
المتصلة به ، والامانه والممارسات ، وتقديم تقرير بذلك الى الجمعية في دورتها السادسة والعشرين ؛

٢- وتلتزم من حكومات الدول الاعضاء ان تمنح اللجنة كل مساعدة قد تحللتاج اليها
لتنفيذ هذا القرار ، وان تقدم الى اللجنة آراءها ومقترحاتها في موعد لا يتجاوز ٢٨ شباط
(فبراير) ١٩٧١ ؛

٣- وتلتزم من الولايات المتخصصة ان تقدم اية معاومات لها اهميتها فيما يتعلق بالاجراءات
المسابقة في كل منها ؛

٤- كما تلتزم من الاممين العام ان يقدم الى اللجنة كل مساعدة لازمة للقيام بمهمتها ؛

٥- وتدور اللجنة تسيير وتوزيع معاصر موجزة لاعمالها .

الجلسة العامة ١٨٩٨
٩ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٧٠

*

* *